الاحتلام في نهار رمضان

الاحتلام في نهار رمضان لا يبطل الصوم ؛ لأنه أمر خارج عن قدرة الإنسان وطاقته ، ولا يستطيع أن يمنعه ، والله عز وجل يقول : ( لا يكلف الله نفسا إلا وسعها ) . : " لو احتلم لم يفسد صومه , لأنه عن غير اختيار منه , فأشبه ما لو دخل حلقه شيء وهو نائم ."" المغني " لابن قدامة

سئلت اللجنة الدائمة عن رجل احتلم في نهار رمضان فما هو الحكم ؟ فأجابت : من احتلم وهو صائم أو محرم بالحج والعمرة فليس عليه إثم ولا كفارة ، ولا يؤثر على صيامه ، وعليه غسل الجنابة إذا كان قد أنزل منيا .

والاحتلام هو : " رؤيا المباشرة في المنام "

وهو من الأشياء التي فطر الله الناس عليها من الرجال والنساء ، ولذلك جاء عن أم سلمة أم المؤمنين أنها قالت جاءت أم سليم امرأة أبي طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله : ( إن الله لا يستحيي من الحق هل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم إذا رأت الماء ) متفق عليه

والمراد بالاحتلام هو ما يراه النائم من تصور الجماع .

الإسلام سؤال وجواب